

أحكام القرآن

@ 67 @ واستيقظوا ثم قال لولا أن أشق على أمتي لأخرتها هكذا .
وأما الظهر فإنها تأتي الناس على غفلة فيستحب تأخيرها قليلا حتى يتأهبوا ويجتمعوا وأما
العصر فتقديمها أفضل .
ولا خلاف في مذهبنا أن تأخير الصلاة لأجل الجماعة أفضل من تقديمها فإن فضل الجماعة مقدر
معلوم وفضل أول الوقت مجهول وتحصيل المعلوم أولى .
وأما الصبح فتقديمها أفضل لحديث عائشة رضي الله عنها في الصبح كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي الصبح فنيصرف النساء ملتفات بمروطهن ما يعرفن من الغلس .
ولحديث جابر رضي الله عنه في الصبح أيضا كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رآهم في صلاة
العشاء قد اجتمعوا عجل وإذا رآهم أبطأوا أخر والصبح كانوا أو كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصليها بغلس معناه كانوا مجتمعين أو لم يكونوا مجتمعين كان يغلس بها .
وأما المغرب فلمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم فيها على الصلاة عند غروب الشمس اقتدي به
في ذلك أو امثل أمره .
وبالجملة فلا يعادل المبادرة إلى أول الوقت شيء .
قال الله تعالى مخبرا عن موسى صلى الله عليه وسلم (! !) [طه 84]